



مَجَلَّةُ الْجَهَنَّمِ الْعَلَمِيِّ

مجلة فصلية انشئت سنة ١٣٦٩ هـ - ١٩٥٠ م - الجزء الأول - المجلد الثالث والخمسون

١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م

مفهوم الجوار عند العرب بين المنظور القبلي والمنظور الإسلامي " دراسة تاريخية - اجتماعية "

أ . د . هاشم يحيى الملاح*

الملخص :

أن مفهوم الجوار مشتق من فعل المجاورة ، وهو يعني حصول المستجير على الحماية والأمن من قبل من يجاورهم . وقد أثر الجوار تأثيراً كبيراً في حياة العرب قبل الإسلام من حيث توفير الحماية والأمن للضعفاء ، وتحقيق التكافل الاجتماعي بين الناس ، وقد توصل البحث إلى أن مفهوم الجوار قد أصابه التغير والتطور في ظل الرسالة الإسلامية بسبب التحولات العميقة التي أحدثها الإسلام في أوضاع المجتمع السياسية والاجتماعية والثقافية ، فغداً الجوار ذو مفهوم أخلاقي يستهدف تقوية روح التعاون والتكافل بين أفراد المجتمع . أما المفهوم السياسي للجوار الذي يقوم على منح الحماية والامان للمستجيرين فقد أصبح من واجبات الدولة ، وهي تعمل على توفيره لمن يطلبـه في الحدود التي تسمح بها الشريعة الإسلامية .

* عضو المجمع العلمي العراقي ، وأستاذ التاريخ الإسلامي في كلية الآداب – جامعة الموصل .

التمهيد :

بعد الأمن إحدى الحاجات الأساسية التي يسعى الأفراد إلى اشباعها بوسائل شتى ، لأن من المتذر على الإنسان أن يعيش حياة طبيعية مثمرة إذا كانت نفسه أو عائلته أو أمواله أو غيرها من الأشياء العزيزة عليه مهددة بالخطر . ومن ثم فقد سعت المجتمعات كافة أيا كان

مستواها من التطور إلى العمل على تأمين هذه الحاجة لأعضائها . بل إن البحث العلمي قد توصل إلى أن أحد الأسباب الرئيسة لنشوء المجتمعات الإنسانية المنظمة منذ أقدم العصور هو التعاون من أجل الدفاع عن النفس وتحقيق الأمن والاطمئنان لأفرادها^(١) .

وقد تنوّعت أشكال المجتمعات التي عرفها التاريخ بحسب درجتها من النمو والتطور ، فكان من أقدم هذه المجتمعات العائلة ، والعشيرة ، والقبيلة ، ودولة المدينة ، والدولة العامة . وتعدد السلطة ، الظاهره منها والمستترة مركز الحياة المنظمة في الجماعة التي تتولى مسؤولية إقامة توازن بين حاجات أفرادها وتسوية المنازعات بينهم ومساعدتهم على اشباع حاجاتهم الأساسية ، وتأتي في مقدمتها : حاجاتهم إلى الحماية من عدوان الآخرين وضمان الأمن والسلام لهم^(٢) . وقد فرضت طبيعة الظروف الصحراوية القنسية ، وغياب الدولة المركزية في الجزيرة العربية قبل الإسلام ، على العرب أن يعيشوا في إطار النظام القبلي الذي أفسح المجال أمام الصراعات والحروب بين القبائل لأسباب متعددة ، منها : التنافس على موارد العيش الشحيحة كالماء والكلأ ، أو الرغبة في فرض السيادة والسلطان على الآخرين ، أو تصفية حساب الخصومات السابقة عن طريق أخذ الثأر ... ، وهكذا ..^(٣) .

وكان من الطبيعي إن يعمل أبناء هذه القبائل بصورة بطينية وتلقائية على

(١) ابن خلدون، عبد الرحمن، مقدمة ابن خلدون، دار أحياء التراث العربي، ط٣ ص ٤٢ - ٤٣.

(٢) ماكيفر ، روبرت ، تكوين الدولة ، ترجمة د . حسن صعب ، بيروت ١٩٦٦ ص ٤١ - ٤٢ . ٨٣ - ٨٥ .

(٣) الملاح ، د . هاشم ، الوسيط في تاريخ العرب قبل الإسلام ، الموصل ١٩٩٤ ص ٣١ - ٣٥٨ ، ٣٣ - ٣٦٠ .

التوصل إلى أفكار وتنظيمات تساعد على حماية أنفسهم ، وضمان الأمن والسلام لمجتمعهم في مواجهة هذا الواقع الصعب والمضطرب .

وتشير النصوص التاريخية التي وصلت إلى أيدينا عن هذه الحقبة من التاريخ العربي ، إلى أنَّ من أهم الأفكار العامة التي عرفها العرب في هذا المجال ، هي : فكرة الجوار ، وقد غدت بمرور الزمن ، إحدى التقاليد الراسخة التي تطبع الحياة الاجتماعية والسياسية والثقافية عند العرب إذ لم يعد في وسع أحد منهم الخروج عليها أو مخالفتها ، والا أصحاب سمعته كثيراً من الذم والتشهير ، وتعرضت منزلته الاجتماعية للتدهور والسقوط^(٤) .

في ضوء ما تقدم ، فقد تعاملت الرسالة الإسلامية مع فكرة الجوار بصفتها قيمة إيجابية ينبغي المحافظة عليها وتطويرها باتجاه مسايرة التطورات التي أحدثتها الإسلام في حياة العرب على المستوى الديني والاجتماعي والسياسي . وهكذا فقد قدر لفكرة الجوار ان تحافظ على مكانتها كفضيلة من الفضائل العربية التي اقرها الإسلام ، وان تستمر فاعلة ومؤثرة في المجتمعات الإسلامية حتى الوقت الحاضر .

فما هو مفهوم الجوار ؟ وكيف تطور في ظل المفاهيم والقيم الإسلامية ، وما هي الأهداف التي حققها في عصر الرسالة والتي ما زال جانباً منها قائماً في الوقت الحاضر ؟ ..

هذا ما ستجيب عليه المباحث الآتية :

(٤) الجبوري ، حاسم محمد عيسى ، الجوار ، دراسة في المفهوم والدلالة التاريخية (عصر الرسالة والراشدين) ، رسالة دكتوراه مطبوعة على الآلة الكاتبة . كلية الآداب / جامعة الموصل ، ١٩٩٩ بإشراف أ. د. هاشم يحيى الملاج . ص ٢١ - ٢٣ .

مفهوم الجوار :

يرى علماء اللغة ان (الجوار) اسم مشتق من كلمتي الجار والمجاورة ، وهي تعني الحصول على الحماية والأمن من قبل من يجاورهم فهو يـ : " تحرم بجوارهم " على حد تعبير ابن منظور^(٥) . وكان سيد العشيرة إذا أجار عليها إنساناً لم يخفروه^(٦) ، أي أن شيخ العشيرة إذا منح الجوار لأحد الغرباء المستجيرين به وجب على جميع أفراد عشيرته احترام جواره وعدم الإساءة إلى الجار أو المساس به ، لأنـه قد تحرم بجوارهم ، وبذلك تصبح نفسه وماليـه حرام عليهم . لـذا فقد أشار الزبيدي إلى أن " الجار والمجير والمعيذ واحد ، وهو الذي يمنعك ويـجـيرك "^(٧) . والـجار الذي اجرـته من ان يـظلـم^(٨) . وهـكـذا فقد عـدـ الحـلـيف عـنـدـ الـعـرـبـ جـارـاًـ ، وـعـدـ الـحـلـفـ جـوـارـاًـ لأنـ مـنـ شـأـنـ الـحـلـفـ انـ يـنـشـأـ التـزـامـاتـ بـيـنـ الـمـتـحـالـفـيـنـ تـفـرـضـ عـلـيـهـمـ التـعاـونـ وـالتـضـامـنـ وـالتـناـصـرـ فـيـ موـاجـهـةـ الـأـعـدـاءـ . لـذاـ فـقـدـ أـشـيـرـ إـلـىـ انـ جـوـارـ يـعـنـيـ "ـالـعـهـدـ وـالـأـمـانـ . وـمـعـاهـدـةـ حـسـنـ جـوـارـ :ـ مـعـاهـدـةـ صـدـاقـةـ بـيـنـ دـوـلـ مـتـجـاـوـرـةـ مـنـ اـثـنـيـنـ فـأـكـثـرـ "^(٩) .

وقد أشار القرآن الكريم إلى فكرة الجوار في العديد من آياته فأمر الرسول (ﷺ) بـانـ يـمـنـحـ جـوـارـ لـمـنـ يـسـتـجـيرـ بـهـ مـنـ مـشـرـكـيـ

^(٥) ابن منظور ، محمد بن مكرم ، لسان العرب ، بيـرـوـتـ (ـ دـارـ لـسـانـ الـعـرـبـ) بلـاتـ ، جـ ١ـ صـ ٥٣٠ـ .

^(٦) المصـدرـ نـفـسـهـ ، جـ ١ـ صـ ٥٣١ـ .

^(٧) الزبيـديـ ، تـاجـ الـعـرـوـسـ مـنـ جـواـهـرـ القـامـوسـ ، تـحـقـيقـ إـيـراـهـيمـ التـرـزيـ ، بلاـ مـكـانـ ، بلاـ تـارـيـخـ ، جـ ١٠ـ ، صـ ٤٧٨ـ .

^(٨) المصـدرـ نـفـسـهـ ، جـ ١٠ـ ، صـ ٤٧٨ـ .

^(٩) مـجـمـعـ الـلـغـةـ الـعـرـبـيـةـ ، المعـجمـ الـوـسيـطـ ، طـ ٣ـ ، مصرـ ١٩٨٥ـ ، جـ ١ـ صـ ١٥١ـ .

العرب حتى يسمع كلام الله ثم يبلغه مأمنه فقال تعالى : " وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلَغَهُ مَأْمَنَةً " ^(١٠) . كما وصف الله تعالى نفسه في القرآن الكريم بأنه " يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ " ^(١١) وقد أوضح ابن منظور أن " الجار والمجير والمعيذ واحد ، ومن عاذ بالله أي استجار به أجراه الله ، ومن أجراه الله لم يوصل إليه ، وهو سبحانه وتعالى يجير ولا يجار عليه أي يعيذ . وقال الله تعالى لنبيه ، ((قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ)) ^(١٢) ، أي لن يمنعني من الله أحد ... وأجاره الله من العذاب : أنقذه ... ^(١٣) .

وقد أشار علماء اللغة إلى أن مصطلح جار قد توسع ليشمل كل من تمتع بحماية الآخرين بسبب قرب العلاقة أو المكان أو العمل أو غيرها فقيل لزوجة الرجل جارة " لأنها مؤمنة عليها ، وأمرنا أن نحسن إليها وإن لا نعتدي عليها لأنها تمسكت بعقد حمرة الصهر ، وصار زوجها جارها لأنه يجيرها ويمنعها ولا يعتدي عليها " ^(١٤) . وأطلق مصطلح الجار على الذي يجاورك بيت ، والجار الشريك في العقار ، والجار المقلسم ، والجار الحليف ، والجار الناصر ، والجار الشريك في التجارة ، وغيرها ^(١٥) . وإن مما يتصل بمعنى الجوار مجاورة الإنسان للأماكن المقدسة لغرض التنسك والعبادة ، فيتمتع بجوار الله تعالى . وقد ذكر ابن منظور أن " المجاورة الاعتكاف في المسجد .

^(١٠) سورة التوبة ، آية ٦ .

^(١١) سورة المؤمنون ، آية ٨٨ .

^(١٢) سورة الجن ، آية ٢٢ .

^(١٣) ابن منظور ، لسان العرب ، ج ١ ص ٥٣١ .

^(١٤) المصدر نفسه ، ح ١ ص ٥٣١ .

^(١٥) المصدر نفسه ، ج ١ ص ٥٣٠ .

وفي الحديث ان الرسول (ﷺ) كان يجاور بحراً . وكان يجاور في العشر الاواخر في رمضان أي يعكف ، وفي حديث عطاء وسئل عن المجاور يذهب للخلاء يعني المعتكف . فاما المجاورة بمكة والمدينة فيراد بها المقام مطلقاً غير ملزم بشرائط الاعتكاف الشرعي ^(١٦) .

يظهر من العرض المتقدم لمفهوم الجوار عند العرب ، إن هذا المفهوم ينطوي على نوعين من المعاني ، معان قبلية ترجع إلى حقبة ما قبل الاسلام ، وهي ترکز على الجوار الذي يمنحه شيوخ القبائل او أبناء القبيلة لمن يستجير بهم في إطار العلاقات القبلية وقيمها . ومعان إسلامية تستمد دلالتها من الرسالة الإسلامية وهي ترکز على الله تعالى بصفته هو الحامي والمعيذ والمجير لمن يستجير به ، غير ان هذه المعاني لا تمنع الناس من ممارسة حقوق الجوار بصورها المختلفة ، إذا جاءت في إطار مبادئ الحق والعدل التي أمر الله بها رسوله لأن " ذمة الله واحدة ، يجير عليهم أنناهم " ^(١٧) ، وهو ما ستتولى توضيحه في الصفات التالية .

طبيعة الجوار ووظائفه :

ينطوي الجوار على اتفاق صريح او ضمني بين طرفين ، هما المستجير والمجير ، إذ يلجأ المستجير في حالة شعوره الملحوظ بالحاجة الى من يدافع عنه ويحميه إلى طلب ذلك من المجير الذي يمتلك القدرة والقوة على ذلك . فإذا وافق على ذلك الطلب يكون عقد الجوار قد انعقد بين الطرفين وسرت آثاره عليهما . ولا يتطلب منح الجوار عند العرب مراسيم شكلية او قانونية معينة لأنه عقد رضائي ينظمه العرف والتقاليد .

^(١٦) المصدر نفسه ، ج ١ ص ٥٣١ .

^(١٧) ابن هشام ، محمد بن عبد الملك ، السيرة النبوية ، القاهرة ١٩٥٥ ، تحقيق مصطفى السقا وآخرون ق ١ ، ص ٥٠٢ .

ولا يشترط دائماً أن ينعقد الجوار بناءاً على طلب المستجير ، اذ قد تدفع المروءة وطلب الذكر الحسن المجير إلى عرض جواره وحمايته على من يجده في حاجة إلى ذلك ، فأن قبل في أي صورة من صور القبول انعقد الجوار بين الطرفين وسرت آثاره عليهم أماماً أفراد المجتمع .. ولا يشترط فمن يحق له منح الجوار شروطاً محددة سوى ان يكون قادرأ على الوفاء بتعهداته بنفسه أو بحكم مركزه في قبيلته . لذا فقد حفظت لنا المصادر حالات منحت فيه بعض النساء الجوار لبعض من استجار بهن أو أنهن يادرن إلى منحه بداعي المروءة والشعور بالواجب^(١٨) . بل إن كتب التراث قد حفظت لنا حالات منحت فيها بعض القبائل العربية الجوار لمن يطلبها بصورة مطلقة دون معرفة ل الهوية المستجير . فقد ذكر ابن حبيب في صدد حديثه عن مناقب العرب قبل الاسلام والتي أقرها الاسلام وزادها شدة حالتين تقعان ضمن موضوع الجوار وهما :

– قبة (أي خيمة) عوف بن أبي عمرو منبني شيبان فكان " لا يدخلها جائع إلا أشعـب ، ولا خائف إلا أمن " ^(١٩) .
 – ومكرمة قبيلة بجية ، فكان لا ينزل بديارهم " نازل قـط إلا عـدوا إـلى مـالـه فـجـسـوه وـدـفـعـوه إـلى رـجـل يـرـضـونـ أـمـانـتـه ، وـمـانـوـه بـأـموـالـهـ " أـي أـنـفـقـوا عـلـيـهـ مـنـ أـمـوـالـهـ – مـا أـقـامـ بـيـنـ أـظـهـرـهـ ، فـإـذـا ظـعـنـ أـدـواـلـيـهـ مـالـهـ وـرـحـلـواـ مـعـهـ . فـاـنـ مـاتـ ، وـدـوـهـ – أـيـ دـفـعـواـ دـيـتـهـ – وـاـنـ قـتـلـ طـلـبـواـ بـدـمـهـ ، وـاـنـ سـلـمـ أـلـحـقـوـهـ بـمـأـمـنـهـ . وـفـيـ ذـلـكـ يـقـولـ عـمـرـوـ بـنـ الـخـثـارـ :

^(١٨) ابن عبد ربه الاندلسي ، احمد بن محمد ، كتاب العقد الفريد ، بيروت ١٩٦٥ ، ج ٥ ص ١٧٢ . ابن حبيب ، ابو جعفر محمد ، كتاب المحبر ، بيروت ١٣٦١ ، ص ٢٤١ ، ٣٤٨ – ٣٥٥ .

^(١٩) ابن حبيب ، المحبر ، ص ٢٤١ – ٢٤٢ .

يعينون الغني على غناه ويثروا في جوارهم القليل^(٢٠)

ولم يشتمل الجوار أرواح الناس وأنفسهم فحسب ، بل انه امتد ليشتمل
أموالهم وأمتعتهم في بعض الحالات ، فقد ذكر ان أمرؤ القيس بن حجو
أودع دروعا له عند السمواعل بن حيابن عاديا الغساني ، فلما مات أمرؤ
القيس "غزاه بعض ملوك الشام ، فأغلق الحصن دونه ، فظفر الملك
بابن له (السموعل) كان خارج الحصن ، فناداه ياسمواعل !! ادفع ألى
دروع امرئ القيس ، والا قتلت ابتك ، فشاور نساءه وأهل بيته فكل
أشار عليه بدفع الدروع واستقاذ ابنه . فأشرف السمواعل على الملك
فقال له : (ليس إلى الدروع سبيل ، فأفعل ما بدا لك) . فذبح ابنه وهو
ينظر اليه ، وانصرف عنه . فلما حضر الموسم حمل الدروع حتى
دفعها إلى ورثة امرئ القيس ، فقال الأعشى :

جار ابن حيا لمن نالته ذمته أوفي وأكرم من جار ابن عمار
خيره خطني خسف فقال له مما نقله فاني سامع حار
شك غير طويل ، ثم قال له اذبح هديك ، فاني مانع جاري^(٢١)
إن التأمل بهذا الموقف الذي اتخذه السمواعل في حماية مال جاره
حتى بعد موته ، وتضحيته بابنه في سبيل الوفاء بعهده ، يكاد لا يصدق
لولا ان وصلتنا بعض الآثار الأدبية التي تؤكد سمو نفس هذا الرجل
وكرم أخلاقه وتضحيته بابنه وفاءا لجاره . وقد وصف الكميـت فعل
السموعل بهذهـن البيتين من الشـعـر :

وما كان السمواعل في وفـاء وقد بلـغـتـ حـفيـظـتـهـ الخطـوبـ
غـداـهـ اـبـنـاعـ مـكـرـمـهـ بـنـكـلـ وقد يـوـفـيـ بـذـمـتـهـ الـكـيـبـ^(٢٢)

^(٢٠) المصدر نفسه ، ص ٢٤٢ - ٢٤٣ .

^(٢١) المصدر نفسه ، ص ٣٤٩ .

^(٢٢) المصدر نفسه ، ص ٣٤٨ .

أما السمو عل نفسه ، فقد وصف موقفه من الجار ببعض الآيات الشعرية
الجميلة والمعبرة منها قوله :

وما ضرنا أنا قليل وجارنا عزيز وجار الأكثرين ذليل
لنا جبل يحتله من نجيه منيع يرد الطرف وهو كليل^(٢٣)
وكان الجوار يعطي في بعض الاحيان لأفراد قبيلته بكمالها ، فقد
غضب النعمان بن المنذر علىبني عامر بن صعصعة ، فلجماؤا إلى
عصيمه بن خالد بن سنان بن منقر فأغارهم . فبعث إليه النعمان :
(بعث إلى بعبيدي) فأبى ونادى في قومه شعاره (كوثر) وأقبل
النعمان فأستقبله عصيمه فأهوى بالرمح إلى معرفة فرسه ، وهزمه في
القتال . ثم ان عصيمه كسابني عامر وبلغهم مأمنهم . وقال في ذلك :
منعنا من النعمان سادة عامر بأسافنا في الموقف المتهيب
فمهلاً، أبيب اللعن ، لاترج ذمي فمالي عن جاري بنسخي مرغب^(٢٤)
ولم يقتصر منح الجوار للأفراد او القبائل على توفير الحماية
والامن لهم في وجه من يظلمهم من بني الانسان ، بل انه امتد ليشمل
حالات المساعدة لمواجهة قسوة الطبيعة وجفافها . فقد ذكر انه في إحدى
السنوات أصاب الناس جفاف شديد فأتى " الأكابر من بني نيم الله بن
ثلبة وهم مالك وعامر ومليحة ، فجاوروا (بدر بن حمراء العنبي)
فوفى لهم حتى احبو ورجعوا " إلى ديارهم بعد ان زالت الظروف التي
ألجأتهم إلى ترك ديارهم^(٢٥) .

^(٢٣) القالي البغدادي ، أبو علي إسماعيل ، كتاب الأمالي ، بيروت ، بلات ج ١
ص ٢٦٩ .

^(٢٤) المصدر السابق ، ص ٣٥٤ .

^(٢٥) ابن حبيب ، المحرر ، ص ٣٥٥ .

وهكذا نلاحظ إن الجوار يعمل عملاً كبيراً في حياة العرب من حيث توفير الحماية والأمن للضعفاء والمستضعفين ، وفي تحقيق التكافل الاجتماعي والتغلب على مصاعب العيش في بيئة صحراوية قاسية . وحين جاء الإسلام ، استفاد المسلمون من سيادة قيم الجوار بين العرب في تحقيق الأمان لأنفسهم ودعوتهم بقدر ما سمحت به الظروف القائمة في عصر الرسالة ، وهو ما سنفصل الحديث عنه في السطور الآتية :

الجوار ونشر الدعوة الإسلامية في مكة :

تعد مدينة مكة التي ظهر فيها الإسلام مدينة مقدسة ، وحرماً آمناً، لا يجوز لأحد أن يعتدي على أحد فيها لأنها موطن الكعبة ، بيت الله الحرام ، كقوله تعالى : ((وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا))^(٢٦) .

ومن ثم كان من المفترض أن يتمتع المسلمون في مكة – وهم يدعون إلى ربهم بالحكمة والموعظة الحسنة ، بمعاملة حسنة من قبل معارضيهم من المشركين ، غير أن هؤلاء المشركين قد عدوا دعوة الرسول – ﷺ – لهم لنبذ عبادة الأصنام لأنها لا تنفع ولا تضر ، والتوجه إلى عبادة الله وحده ، بمثابة عداون على معتقداتهم وتشكيك بأحلامهم وعقولهم وطعنا بحكمة آبائهم وأجدادهم الذين كانوا يعبدون هذه الأصنام ، وفضلاً عما تقدم ، فقد وجدوا في انتشار الإسلام بين أبنائهم تفريقاً لجماعتهم وتشتيتاً لوحدتهم ... وهكذا فقد سوغوا لأنفسهم اضطهاد المسلمين والعدوان عليهم على الرغم من مجاورتهم لبيت الله الحرام وتحرمتهم بحرمه ، بحجّة أنهم يقومون بحماية معتقداتهم والدفاع عما كان يعبد آباءهم وأجدادهم^(٢٧) ، وكان أشد من تعرض للأذى والفتنة في الدين من المسلمين المستضعفون من الرقيق والموالي الذين لا

^(٢٦) القرآن الكريم ، سورة آل عمران : آية ٩٧ .

^(٢٧) ابن هشام ، السيرة ، ق ١ ، ص ٢٦٤ – ٢٦٦ .

عشائر لهم تدافع عنهم وتحميهم . أما المسلمين من قريش ، فقد اختلف ما تعرضوا له من أذى واضطهاد بسبب عقيدتهم بحسب موقف أهلهم وعشائرهم منهم ومن الإسلام^(٢٨) .

وقد أثر "الجوار" تأثيراً بارزاً في التخفيف من حدة الاضطهاد الذي تعرض له المسلمون في مكة ، وساهم في تحقيق الحماية للرسول - ﷺ - ولبعض أصحابه من أجلمواصلة العمل على نشر الرسالة الإسلامية بين الناس . وسنعرض فيما يلي عدداً من الحالات البارزة للجوار الذي تتمتع به المسلمين في هذه الحقبة لتوضيح ذلك :

١ . ذكر ابن إسحاق أن الرسول - ﷺ - استطاع أن يحصل على حماية عمه أبي طالب ، وكان سيدبني هاشم ، منذ بداية التبليغ ونشر الدعوة ، إذ قال أبي طالب للرسول - ﷺ - وهو يعتذر عن الدخول في الإسلام : أي ابن أخي ، أتني لا أستطيع أن أفارق دين أبيائي وما كانوا عليه ، ولكن والله لا يخلص إليك بشيء تكرهه ما بقيت^(٢٩) .

وقد عدت هذه الحماية نوعاً من الجوار ، لأن قريشاً عانتت أبي طالب على توسيعه في منح الجوار إلى أشخاص آخرين بالإضافة إلى ابن أخيه محمداً - ﷺ - . يقول ابن إسحاق : " إن أبي سلمه لما استجار بأبي طالب ، مشى إليه رجال منبني مخزوم ، فقالوا له : يا أبي طالب ، لقد منعت منا ابن أخيك محمداً ، فما لك ولصاحبنا تمنعه منا ، قال : انه استجار بي ، وهو ابن أخي ، وإن أنا لم أمنع بن أخي لم أمنع ابن أخي ، فقام أبو لهب فقال : يا معاشر قريش ، والله لقد أكثرتم على هذا الشیخ ، وما تزالون تؤثرون عليه في جواره بين قومه ، والله لنتهن عنه

^(٢٨) المصدر نفسه ، ق ١ ص ٣١٧ - ٣٢١ .

^(٢٩) المصدر نفسه ، ق ١ ص ٢٤٧ .

أو لنقو من معه في كل ما قام فيه ، حتى يبلغ ما أراد . فقالوا : بل
ننصرف عما تكره يا أبا عبدة ^(٣٠) .

٢ . وحين رأى رسول الله - ﷺ - ما يصيب أصحابه من البلاء
والشدة على أيدي مشركي مكة ، وان ليس في مكة من يجيرهم ويمنعهم
كما منعه عمه من أذى المشركين " أمرهم بالهجرة إلى ارض الحبشة ،
وقال لهم : إن بها منكا لا يظلم الناس بيلاده ... فهاجر رجال من
 أصحابه إلى ارض الحبشة مخافة الفتنة وفروا إلى الله - عز وجل -
بدينهم ^(٣١) ... وقد بلغ عدد المهاجرين إلى الحبشة حوالي ٨٣ مهاجرا
من الرجال والنساء . وقد وصفت أم سلمة إقامة المسلمين بالحبشة
بقولها : " فنزلنا بخير دار إلى خير جار ... آمنا على ديننا ولم نخشى
من ملك الحبشة ظلما ^(٣٢) .

وقد ذكر ابن إسحاق ابن المسلمين في الحبشة بلغهم ان قريشا قد
أسلمت وأنهم قد سجدوا مع رسول الله - ﷺ - في الصلاة ، فقرر
ثلاثة وثلاثون منهم العودة إلى مكة فلما وصلوها " بلغهم ان ما كان
تحديثا به من إسلام آهل مكة كان باطلأ فلم يدخل منهم أحد إلا بجوار
أو مستخفيا ^(٣٣) . وقد ذكرت لنا المصادر أسماء عشرة من الصحابة
الذين دخلوا مكة بجوار مشركين من عشيرتهم أو من غيرها ، أما البقية
فيبدو أنهم دخلوا مكة خفية ومن غير جوار ^(٣٤) . وقد أورد لنا ابن

(٣٠) المصدر نفسه ، ق ١ ص ٣٧١ .

(٣١) ابن إسحاق ، محمد - سيرة ابن إسحاق ، تحقيق محمد حميد الله ، المغرب
١٩٨١ ، ص ١٥٤ .

(٣٢) المصدر نفسه ، ص ١٩٤ .

(٣٣) المصدر نفسه ، ص ١٥٨ ، ابن هشام السيرة ، ق ١ ص ، ٣٦ - ٣٦٩ .

(٣٤) الجبوري ، الجوار دراسة في المفهوم والدلالة التاريخية ، ص ٦٩ - ٧١ .

إسحاق تفاصيل عن قصة جوار عثمان بن مظعون تساعدنا على فهم طبيعة عقد الجوار في هذه الحقبة ومدى استعداد المسلمين للالتزام بشروطه . يقول ابن إسحاق : " وقدم عثمان بن مظعون بجوار من الوليد بن المغيرة .. فلما رأى عثمان ما يلقى رسول الله - ﷺ - وأصحابه من الأذى ، وهو يغدو ويروح بأمان الوليد بن المغيرة ، قال عثمان : والله ان غدوتي ورواحي آمنا بجوار رجل من أهل الشرك وأصحابي وأهل بيتي يلقون من البلاء والأذى في الله عز وجل ما لا يصيبني لنقص كبير في نفسي . فمشى إلى الوليد بن المغيرة وهو في المسجد ، فقال : يا أبا عبد شمس ، وفت نمتك ، قد كنت في جوارك ، وقد أحبت ان اخرج منه إلى رسول الله - ﷺ - ، ولني به وب أصحابه أسوة . قال الوليد : فلعلك يا بن أخي أوذيت أو انتهكت ، فقال : لا ، ولكنني أرضي بجوار الله تعالى ، ولا أريد ان استجير بغيره . قال : " فأنطلق إلى المسجد فأردد على جواري علانية كما أجرتكم علانية " ^(٣٥) ففعل ، وقد تعرض اثر رده الجوار لأذى واعتداء أحد سفهاء المشركين ، ومع ذلك فقد صبر ، وفضل ان يعيش في جوار الله على جوار الوليد شأنه في ذلك شأن غيره من المسلمين ^(٣٦) .

٣ . ويبدو ان جوار بعض المشركين كان يقوم على شرط ضمني يقضي بأن لا يتصرف المسلم بطريقة يعدها المشركون مؤذية لهم أو لمعتقداتهم . مما يؤدي بالمسلم أما إلى رفض ذلك الجوار أو مجازاة المشركين فيما يطلبون على حساب عقيدته . ومن الأمثلة البارزة على هذا النوع من الجوار جوار ابن الدغنة لأبي بكر الصديق - رضي الله عنه - ، فقد نكر ابن إسحاق ان أبا بكر استأند رسول الله - ﷺ - في الهجرة

^(٣٥) ابن إسحاق ، سيرة ابن إسحاق ، ص ١٥٨ – ١٥٩ .

^(٣٦) المصدر نفسه ، ص ٢١٨ – ٢١٩ .

حين أوذوا بمكة ، فأنذن له ، فلقيه على بعد يومين من مكة ابن الدغنة ، وكان سيد الأحابيش في مكة ، فسأل أبا بكر عن سبب هجرته ، فقال " آذاني قومي وأخري جوني من بلادي . فقال " ولم ؟ فو الله انك لست زين العشيرة ، وتعين على النائبة ، وتفعل المعروف ، وتكتب العدم ، ارجع ، فأنت في جواري . فرجع ... وكان لأبي بكر مسجد بفناء داره ، فكان إذا صلى فيه وقرأ القرآن بكى بكاء كثيرا ، فيجتمع إليه النساء والصبيان والعيبيد يعجبون مما يررون من رقته ... فخشى رجال من قريش خطر هذا الأمر وتأثيره ، فمشوا إلى ابن الدغنة وشكوا له مما يفعله أبو بكر الصديق - ﷺ - وطلبو منه أن يطلب منه الكف عن ذلك ، فذهب ابن الدغنة إلى أبي بكر وقال له : أني لم أجرك لرؤذني قومك ، فأناخذ مصلي غير هذا . فقال أبو بكر : أو غير ذلك ؟ فقال : وما هو ؟ قال : أرد عليك جوارك ، وارضى بجوار الله فقال : نعم ، فقال أبو بكر : فقد ردت عليك جوارك . فقال ابن الدغنة : يا معاشر قريش ، إن أبي بكر قد رد على جواري ، فشأنكم ب أصحابكم .

وهكذا نلاحظ إن جميع الصحابة قد فضلوا العيش في مكة تحت وطأة الاضطهاد والأذى على التمتع بجوار مشروط يحد من حرية هم في الحركة والدعوة . أما من لم يستطيع الصبر على الأذى فقد مال نحو الهجرة خشية من الفتنة في دينه وعقيدته .

٤ . وان مما تجدر الإشارة اليه في هذا المجال ان الجوار الذي منحه أبو طالب للرسول - ﷺ - كان جوارا تماما خاليا من الشروط التي تقيد حرية الرسول - ﷺ - في الدعوة والعمل . وقد سعى رجال الملا على حمل أبي طالب إلى تغيير موقفه ومنع الرسول - ﷺ - من مواصلة الدعوة ولكن كافة مساعيهما قد فشلت .. وتحمل أبو طالب وقومه الأذى والمقاطعة دفاعاً عن الرسول - ﷺ - ... ولم يتغير موقف بنى هاشم

من الرسول - ﷺ - والدفاع عنه إلا بعد وفاة أبي طالب وانتقال زعامة العشيرة إلى عمّه الآخر أبي لهب .. وكان معارضًا للرسول - ﷺ - متضامنًا مع قومه في مقاومة الإسلام^(٣٧).

٥ . عند ذلك ، وجد الرسول - ﷺ - نفسه مضطراً للبحث عن ملجاً آمن في خارج مكة ، فهاجر إلى الطائف عسى أن يجد فيها الحماية والنصرة ، ولكنه فوجئ بالأعراض والتذيب والأذى ، فلم يكن موقف أهل الطائف بأفضل من موقف أهل مكة منه .. فقرر العودة إلى موطنه مكة^(٣٨) . ولكن كيف ؟ .. لقد شعر الرسول - ﷺ - انه ليس بمقدرته دخول مكة إلا بجوار أحد أسياد مكة ، وذلك لأن عشيرته قد تخلت عن حمايته ولا سيما بعد ان قرر اللجوء إلى الطائف . فكانه بهذا العمل قرر خلع نفسه من عشيرته^(٣٩) .

وهنا يقدم لنا الطبراني رواية مفصلة عن مفاوضات الرسول - ﷺ - للحصول على جوار أحد رجال مكة بشرط إلا يقيـد ذلك الجوار حريته في إبلاغ رسالة ربه إلى الناس ، فقال : لما انصرف رسول الله - ﷺ - من الطائف مریداً مكة من به بعض أهل مكة ، فقال له رسول الله - ﷺ - : " هل أنت مبلغ عنِي رسالة أرسلك بها ؟ قال : نعم . قال : أنت الأنس بن شريف ، فقل له : يقول لك محمد هل أنت مجيري حتى أبلغ رسالة ربي ؟ قال : فأناه ، فقال له ذلك ، فقال الأنس : إن الخليفة لا يجير على الصریح . قال : فأنت النبي - ﷺ -

^(٣٧) ابن هشام ، السيرة ، ق ١ ص ٢٦٤ - ٢٦٩ ، ص ٣٥٠ - ٣٥٤ ، ٤١٥ - ٤١٩ .

^(٣٨) المصدر نفسه ، ق ١ ص ٤١٩ - ٤٢٠ .

^(٣٩) الملاح ، د . هاشم يحيى ، الوسيط في السيرة النبوية والخلافة الراشدة ، ص ١٦٧ .

فأخبره ، قال : تعود ؟ قال : نعم ، قال : آتِ سهيل بن عمرو ، فقل له : ان محمداً يقول لك : هل أنت مجيري حتىبلغ رسالات ربى ؟ فأتأهله ذلك ، قال : فقال : انبني عامر بن لؤي لا تجير علىبني كعب . قال : فرجع إلى النبي - ﷺ - ، فأخبره ، قال : تعود ؟ قال : نعم ، قال آتِ المطعم بن عدي فقل له : ان محمداً يقول لك : هل أنت مجيري حتىبلغ رسالات ربى ؟ قال : نعم ، فليدخل ، قال فرجع فأخبره ، واصبح المطعم بن عدي قدلبس سلاحه هو وبنوه وبنو أخيه ، فدخلوا المسجد ، فلما رأه أبو جهل ، قال : أمجير أم متابع ؟ قال : بل مجير ، قال : فقال قد أجرنا من أجرت ، فدخل النبي - ﷺ - مكة وأقام بها^(٤٠) .

يظهر من الرواية الآنفة الذكر ان الجوار عقد بين المستجير والمجير .. وان من حق كلا الطرفين ان يعرضا شروطهما للتفلوض ، فان اتفقا انعقد الجوار وإلا فلا جوار . كما يلاحظ دقة موقف المجير فهو لا يستطيع ان يمنع الجوار في مواجهة انس أعلى منه منزلة في النظام القبلي ، فلا يستطيع الحليف ان يغير على الصريح . كما لا تستطيع العشيرة الضعيفة ان تغير على العشيرة الأقوى منها وهكذا .

٦ . ويبدو إن الرسول - ﷺ - قد استطاع ان يواصل نشاطه في نشو الدعوة في مكة بعد حصوله على حماية المطعم بن عدي حتى هجرته إلى المدينة المنورة بعد ان آمن به رجال من الاوس والخزرج وباياعوه في العقبة الثانية على المنعة والحماية والهجرة الى مدینتهم يثرب^(٤١) .

^(٤٠) الطبرى ، محمد بن حبيب ، تاريخ الرسل والملوك ، مصر ١٩٦٨ ، ج ٢ ص ٣٤٧ – ٣٤٨ ، انظر أيضاً ، محمد بن سعد ، الطبقات الكبرى ، بيروت ١٩٦٠ ج ١ ص ٢١٢ .

^(٤١) ابن هشام ، السيرة ، ق ١ ص ٤٤٢ .

وهنا ، قد يكون من المناسب ان نتساءل : هل تعد المنعه والحماية التي حصل عليها الرسول - ﷺ - في بيعة العقبة الثانية من أهل المدينة ضربا من ضروب الجوار ، وان الرسول - ﷺ - قد غدا بموجبها جارا لأهلهما ؟ ... الحقيقة ان دراسة طبيعة مركز الرسول - ﷺ - الذي نصت عليه بيعة العقبة الثانية تجعلنا نجيب على هذا التساعل بالنفي ، وذلك إنَّ الأنصار من أهل المدينة كانوا قد آمنوا بالرسول - ﷺ - وبابيعوه على السمع والطاعة ، ومن ثم فقد سلموا قيادتهم له ، وتعهدوا بأن يحموه ويدافعوا عنه كما يدافعون عن أنفسهم وأهليهم . وبذلك أصبح الرسول - ﷺ - قائدا أعلى لهم ، ورئيساً للأمة - الدولة " التي ستنشأ في المدينة (يثرب) بعد هجرته إليها .. وهو سنوضحه في الصفحات التالية :

الجوار ووحدة المجتمع الإسلامي في المدينة :

كان أهل المدينة يعيشون حالة انقسام وتنزق داخلي حينما بدعوا اتصالاتهم بالرسول - ﷺ - في مكة ، وقد وصفوا له هذا الواقع بصورة دقيقة ونقلوا إليه تطلعهم للوحدة تحت راية الدين الجديد وقيادته بقولهم : " أنا قد تركنا قومنا ولا قوم بينهم من العداوة والشر ما بينهم ، فعسى أن يجمعهم الله بك ، فسنقدم عليهم ، فندعوهم إلى أمرك ، ونعرض عليهم الذي أجبناك إليه من هذا الدين ، فإن يجمعهم الله عليه فلا رجل أعز منك " (٤٢) .

ومن ثم ، كان من الطبيعي إن يضع الرسول - ﷺ - عند هجرته إلى المدينة على رأس اهتماماته إشاعة الوحدة والتعاون والحب والسلام بين أهل المدينة . لذا فقد روي أن أول ما تحدث به

(٤٢) المصدر نفسه ، ق ١ ، ص ٤٢٩ .

الرسول — ﷺ — بعد وصوله إلى المدينة قوله : " يا أيها الناس ، أفسوا السلام وأطعموا الطعام ، وصلوا الأرحام ، وصلوا بالليل والناس نائم ، تدخلون الجنة سلام " (٤٣) .

أما على المستوى العملي فقد لاحظ الرسول — ﷺ — حين وصوله (قباء) في أطراف المدينة ونزلوه في بني عمرو بن عوف من الاوس ان أحد أبناء الخزرج وهو سعد بن زرار قد خاف ان يتأتي للسلام عليه لأنه كان يخشى ان يثار منه الاوس لأنه كان قد قتل أحد أبنائهم في حرب بعاث التي نشببت بين الاوس والخزرج قبل الهجرة بحوالي خمس سنوات . فلما علم الرسول — ﷺ — بالسبب ، قال : لسعد بن خيثمة ورفاعة وبشر ابني عبد المنذر : أجيروه ، قالوا : أنت يا رسول الله فأجره فجوارنا في جوارك ، فقال رسول الله — ﷺ — : يجيره ببعضكم ، فقال سعد بن خيثمة : هو في جواري ، ثم ذهب سعد بن خيثمة إلى اسعد بن زرار في بيته فجاء به مخاصرة يده في يده ظهراً حتى انتهى به إلى بني عمرو بن عوف ، ثم قالت الاوس : يا رسول الله كلنا له جار ، فكان اسعد بن زرار يغدو ويروح إلى رسول الله — ﷺ — (٤٤) .

ان التأمل في الحوار الذي دار بين الرسول — ﷺ — وبين بعض رجال الاوس حول منح الجوار لأسعد بن زرار من الخزرج يوصلنا إلى انهم كانوا ينظرون إلى الرسول — ﷺ — بصفته قائدهم الأعلى ، لذا فقد أجابوه حين طلب منهم إن يجروا سعد بن زراراً :

(٤٣) ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج ١ ص ٢٣٥ .

(٤٤) السمهودي ، نور الدين علي بن احمد ، وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى ، حققه محمد محى الدين عبد الحميد ، بيروت ، ١٩٥٥ ، ج ١ ، ص ٢٤٩ - ٢٥٠ .

أنت يا رسول الله فأجره ، فجوارنا في جوارك . غير ان الرسول - ﷺ - فضل عدم استعمال هذا الحق في هذه المرحلة المبكرة من دخوله المدينة كي يؤكد موقفه المحايد من المنازعات التي كانت قائمة في المدينة قبل دخولهم في الإسلام .

لقد كانت صيغة (الجوار) من التقاليد العربية التي تنظم علاقات الأمن والحماية بين الأفراد وبين العشائر في المجتمع العربي ، فهل أقر الرسول - ﷺ - هذه الصيغة لتنظيم العلاقة بين المهاجرين من قريش وبين أبناء عشيرتي الاوس والخزرج الذين نزلوا عندهم وعاشوا إلى جوارهم ؟ .

لم تقدم لنا المصادر التاريخية نصوصاً مباشرةً واضحةً تساعدنا على الإجابة على هذا التساؤل ، لذا كان لا بد للباحث أن يعمل اجهزاه في استنتاج الإجابة من بعض الأوامر والتنظيمات التي أصدرها الرسول - ﷺ - في المدينة ولا سيما في السنة الأولى للهجرة ، والتي سنعرضها على النحو الآتي :

١ . أورد ابن كثيراً خبراً عن الإمام أحمد بن حنبل يقول : انه قد خوج خمسةٌ مائةٌ رجلٌ من الأنصار في استقبال الرسول - ﷺ - عند دخوله المدينة وكان معه أبو بكر الصديق فقالوا لهما : " انطلقَا أمْنِينَ مطاعينَ " ^(٤٥) . وهذا يدل على ان الأنصار كانوا يؤكدون بهذا القول تعهدهم في بيعة العقبة الثانية بحماية الرسول - ﷺ - وطاعته ، ومن ثم فانهم لم ينظروا إلى دخول الرسول - ﷺ - مدينتهم بصفته جاراً أو حليفاً ، وإنما دخلها بصفته (الرسول القائد) .

^(٤٥) ابن كثير ، أبو الفداء ، السيرة النبوية ، بيروت (دار الكتب العلمية ، بلات ،

ج ١ ص ٣٨١ - ٣٨٢ .

٢ . غير ان البيهقي في دلائل النبوة والحاكم في المستدرك يوردان حديثاً غريباً قد يتعارض في مدلوله ظاهرياً مع هذا الخبر . يقول نص الحديث : " قدم رسول الله - ﷺ - المدينة فلما دخلها جاء الأنصار برجالها ونسائهم فقالوا : " إلينا يا رسول الله . فقال : دعوا الناقة فإنها مأمورة ، فبركت على باب أبي أويوب . فخرجت جوار من بنى النجار يضربن بالدفوف وهن يقلن :

نَحْنُ جَوَارُ مِنْ بَنِي النَّجَارِ يَا حَبْذَا مُحَمَّداً مِنْ جَارِ

فخرج إليهم رسول الله - ﷺ - فقال : أتحبونني ؟ فقالوا : أَيْ وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ : وَأَنَا وَاللهِ أَحْبَبُكُمْ ، وَأَنَا وَاللهِ أَحْبَبُكُمْ ، وَأَنَا وَاللهِ أَحْبَبُكُمْ^(٤٦) . أَنَّ التَّأْمِلَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ يُوَصِّلُنَا إِلَى أَنَّ الرَّسُولَ - ﷺ - قَدْ أَفْرَى وَصْفَهُ فِي هَذَا الْبَيْتِ مِنَ الشِّعْرِ بِأَنَّهُ : " جَارٌ " لِأَنَّهُ نَزَلَ بِجَوَارِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَوْ بِجَوَارِ بَنِي النَّجَارِ . وَلَكِنَّ الْجَمْعَ بَيْنَ هَذَا الْخَبَرِ وَبَيْنَ الْخَبَرِ الَّذِي سَبَقَهُ وَكَافَةُ الْأَخْبَارِ الْأُخْرَى عَنْ بَيْعَةِ الْعَقْبَةِ الثَّانِيَةِ وَغَيْرِهَا تَوَصَّلُنَا إِلَى أَنَّ الرَّسُولَ قَدْ وَافَقَ عَلَى وَصْفِهِ بِـ (الْجَارِ) لِمَا بَصَرَهُ حَلِيفًا يَعِيشُ تَحْتَ حَمَامِيَّةِ الْأَنْصَارِ وَأَنَّمَا بَصَرَتْهُ قَائِدُهُمْ وَيَعِيشُ بِجَوَارِهِمْ بِمَفْهُومِ الْجَوَارِ الْمَكَانِيِّ . وَهَذَا هُوَ عَيْنُ مَا كَانَ يَرَاهُ الْمُسْلِمُونَ جَمِيعًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، أَمَّا الْمُنَافِقِينَ فَقَدْ كَانُوا يَعْدُونَ الرَّسُولَ - ﷺ - حَلِيفًا لِسُطْنَاعِ أَنْ يَغْلِبُهُمْ عَلَى زَعْمَةِ قَوْمِهِمْ ... !! ... لَذَا فَقَدْ أَشَارَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ إِلَى قَوْلِ زَعِيمِ الْمُنَافِقِينَ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي وَهُوَ يَتوَعَّدُ الرَّسُولَ - ﷺ - أَثْنَاءَ الْفَتَنَةِ الَّتِي ظَهَرَتْ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمَصْطَلِقِ : قَوْلُهُ تَعَالَى : ((لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَدْلَّ))^(٤٧) .

^(٤٦) المصدر نفسه ، ج ١ ص ٣٨٤ - ٣٨٥ ، انظر أيضاً أبيات شعرية لحسان بن

ثابت ، ابن هشام ، السيرة النبوية ، ق ١ ، ص ٦٦٤ .

^(٤٧) سورة المنافقين ، آية ٨ .

كما أورد ابن شبه أقوالاً ظهر حزنه على فقدانه زعامة قومه لصالح الرسول - ﷺ - نحو قوله : " غلبني على قومي من لا قوم له " ^(٤٨) !! و " يا بنى الاوس يا بنى الخزرج ، عليكم صاحبكم و حليفكم " ^(٤٩) ... ٣ . يبدو مما تقدم ، أن الرسول - ﷺ - قد وجد أن صيغة الجوار القائمة في المجتمع العربي (القبلي) قد أدت مفعولها في الحد من الآثار السلبية للصراع القبلي . وكان لها آثارها الإيجابية في تربية روح التعاون والتكافل بين الناس . ومن ثم ، فإنه ليس بالإمكان قبولها من دون تعديل في ظل مفاهيم الإسلام التي تسعى لإقامة أمة واحدة من دون الناس في إطار من التقوى وطاعة الله ورسوله .

وهكذا ، فقد عمل الرسول - ﷺ - على تنظيم الأوضاع في المدينة على وفق أسس جديدة لا تتنكر لفضائل العرب القديمة كالجوار والتحالف .. ولكن بعد تعديل مفهومها وأهدافها لتسجم مع القيم والتعاليم التي جاءت بها الرسالة الإسلامية وكان من ابرز هذه التنظيمات (المؤاخاة) بين المهاجرين والأنصار .

يقول ابن سعد : " لما قدم رسول الله - ﷺ - المدينة آخى بين المهاجرين بعضهم لبعض ، وأخى بين المهاجرين والأنصار ، آخى بينهم على الحق والمؤاساة ، ويتوارثون دون ذوي الأرحام " ^(٥٠) . وقد أعلن الرسول - ﷺ - هذه المؤاخاة في السنة الأولى من الهجرة ، وربما كان ذلك في الشهير الخامس منها والمسجد يبني . وقد ذكر ابن

(٤٨) ابن شبه النميري ، عمر ، كتاب تاريخ المدينة المنورة ، حققه فيهم محمد شلتوت مكة ١٩٧٩ ، ج ١ ص ٣٦٦ .

(٤٩) المصدر نفسه ، ج ١ ص ٣٦٦ .

(٥٠) ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج ١ ص ٢٣٨ .

سعد إن الرسول - ﷺ - حالف بين المهاجرين والأنصار في دار أنس بن مالك - رضي الله عنه - ^(٥١).

أن دراسة هذا النص تحملنا على ملاحظة إن الرسول - ﷺ - حاول من خلال حلف المؤاخاة هذا أن يتجاوز صيغة العلاقات القبلية فهو قد أطلق على الأوس والخزرج تسمية (الأنصار) لأنهم قاموا بنصرة المهاجرين من قريش ، وهي تسمية إسلامية جديدة ، كما أطلق على المسلمين من قريش اسم (المهاجرين) ، وهي الأخرى تسمية إسلامية جديدة تتسمج مع روح العهد الجديد ، كقوله تعالى : ((إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا)) ، ((وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا)) ^(٥٢).

وقد أطلق الرسول على هذا التحالف بين المهاجرين والأنصار اسم (المؤاخاة) لأن المؤاخاة تتضمن معنى المساواة والتكافل والتعاون بين المتحالفين على خلاف تحالف (الجوار) الذي يعطي مقاماً ارفع لمن يمنح الجوار ويجعل من المستجير الذي يعيش تحت حماية الجار بعثابة مولى يدين بالتبعدية والولاء لجاره . فاعلان المؤاخاة كما يؤكده بعض الباحثين كان " يعود بالدرجة الأولى إلى رغبة الرسول - ﷺ - في إلا يعامل الأنصار المهاجرين معاملة الحلفاء لأن الحليف على وفق التقاليد العربية أقل منزلة في القبيلة من الابن الصريح ، وذلك لأن الحليف يعيش تحت حماية القبيلة ، ويورث من قبلها ان توفي . كما ان دينه هي نصف دينه الصريحة ولا يقتل الصريح بالحليف " ^(٥٣) .

^(٥١) المصدر نفسه ، ج ١ ص ٢٣٩ .

^(٥٢) القرآن الكريم ، سورة الأنفال : ٧٢ - ٧٤ .

^(٥٣) العسلي ، د . خالد ، نظام المؤاخاة في عهد الرسول ، مجلة دراسات للأجيال ، العددان ٤ و ٥ بغداد ، ١٩٨٣ ، ص ٢٧ .

في ضوء ما نقدم فقد أصبح المجتمع الإسلامي الجديد مؤلفاً من أفراد متساوين تقوم العلاقات بينهم على أساس الاخوة في الدين ، وليس على أساس العصبية القبلية وما ينشأ عنها من تحالفات . وقد أكد القرآن الكريم أن هذا الوضع الجديد هو من نعم الله التي ينبغي على المسلمين أن يشكروا الله عليها ويعتمدوا بها : " ((واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا واذكرُوا نعمتَ اللهِ عَلَيْكُمْ ، إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَلَّفْتُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْرَاجًا)) " ^(٤) .

٤ . وتعد (الصحيفة) التي أعلنتها الرسول - ﷺ - في المدينة لتنظيم العلاقات بين سكانها بمثابة دستور يحدد حقوق وواجبات كل طرف من أطرافها . وقد تضمنت هذه الصحيفة عدداً من النصوص المهمة التي توضح مفهوم الإسلام عن الجوار ومنهج الرسول - ﷺ - في توظيفه لخدمة وحدة الأمة والمجتمع في المدينة . ومن أجل وضوح العرض وتماسكه فإننا سنقوم بتنظيم ما ورد في الصحيفة عن الجوار على أساس موضوعي وعلى النحو الآتي :

أ - أن صاحب السيادة أو الحاكمة الذي يملك الحق في منح الجوار بصورة مطلقة هو الله تعالى . وقد أوضح القرآن الكريم هذا المعنى في عدد من الآيات المكية نحو قوله تعالى : " قُلْ مَنْ بِيدهِ ملْكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ لَا يُجَارُ عَلَيْهِ " ^(٥٥) . وقوله تعالى : " قُلْ أَرَيْتُمْ إِنَّ أَهْلَكَنِي اللَّهُ وَمَنْ مَعَيْ أَوْ رَحَمَنَا فَمَنْ يُجِيرُ الْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ " ^(٥٦) .

ب - ربطت الصحيفة بين جوار الله تعالى وجوار رسوله - ﷺ - ، وذلك لأن مهداً - ﷺ - هو رسول الله ، وهو لا ينطق عن الهوى ان

^(٤) سورة آل عمران ١٠٣ .

^(٥٥) سورة المؤمنون : آية ٨٨ .

^(٥٦) سورة الملك : آية ٢٨ .

هو إلا وحي يوحى . ومن ثم إن من واجب المسلمين طاعة أوامره لأن من يطع الرسول فقد أطاع الله . وهكذا فقد نصت الصحيفة على أن " الله جار لمن بر وأنقى ، ومحمد رسول الله - ﷺ - ... " ^(٥٧) . ومعنى ذلك أن الله تعالى ورسوله يمنحان الحماية لكل من التزم بأحكام هذه الصحيفة بدقة (نصا وروحا) .

جـ - نصت الصحيفة على انه لا يجوز لأحد من أهل المدينة ان يمنع
الجوار إلا بأذن صاحب السلطة والحق في منهـه ، وهو الله تعالى
ورسول محمد - ﷺ ، وان أي خلاف أو نزاع بين أصحاب هذه
الصحيفة يهدى أوضاع المدينة بالخطر فان أمر الحكم فيه وتسويته يرد
إلى الله ورسوله : " وانه لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها ، وانه ما كان
بين أهل هذه الصحيفة من حـدث أو أشـتـجار يخاف فـسـادـه فـانـ مرـدـه إـلـىـ
الله عـزـ وـجـلـ ، وـالـىـ مـحـمـدـ رـسـوـلـ اللهـ - ﷺ " (٥٨) . وـانـ مـاـ يـوـضـحـ
أبعـادـ هـذـاـ النـصـ اـنـ الصـحـيـفـةـ قـدـ حـرـمـتـ عـلـىـ أـهـلـ الـمـدـيـنـةـ مـنـحـ الـحـمـاـيـةـ
وـالـجـوـارـ لـمـنـ يـرـتـكـ جـنـايـةـ اوـ عـدـوـانـ ضـدـ الـآـخـرـيـنـ وـلـوـ كـانـ ولـدـ
أـحـدـهـمـ ، وـانـ عـلـيـهـمـ التـعـاوـنـ فـيـ إـيقـاعـ العـقـوبـةـ عـلـيـهـ (٥٩) . وـهـذـاـ يـعـنـيـ انـ
مـنـ الـجـوـارـ قـدـ اـصـبـحـ حـقاـ منـ حـقـوقـ السـيـادـةـ الـعـامـةـ الـتـيـ تـعـودـ إـلـىـ اللهـ
وـرـسـوـلـهـ (٦٠) ، وـمـنـ ثـمـ ، فـانـهـ لـمـ يـعـدـ مـنـ حـقـ أيـ فـرـدـ مـنـ أـفـرـادـ الـمـجـمـعـ
أـنـ يـمـنـحـ الـجـوـارـ إـلـاـ بـعـدـ اـخـذـ موـافـقـةـ الرـسـوـلـ - ﷺ - عـلـىـ ذـلـكـ ، وـانـهـ
إـذـاـ مـنـحـ هـذـاـ الـجـوـارـ فـانـ نـفـاذـهـ مـعـلـقـ عـلـىـ إـقـرـارـ الرـسـوـلـ - ﷺ -

^(٥٧) ابن هشام ، السيرة ، ق ١ ص ٥٠٤ .

^(٥٨) المصدر نفسه، ق ١، ص ٥٠٤.

^(٥٩) المصدر نفسه، و، ١، ص، ٥٢

^(٦٠) الشريف ، احمد إبراهيم ، مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول ، مصر ١٩٦٥ ص ٣٩٩ .

وأجازته له ... وهكذا فقد أصبح أقصى ما يملكه المسلمين في هذا المجال لمعاونة الجاني هو (الشفاعة) له عند رسول الله - ﷺ - من أجل العفو عنه أو تخفيف العقوبة عليه ، إلا أن رسول الله - ﷺ - أوضح لهم إن الشفاعة لا تجوز في حقوق الله وهي التي أطلق عليها وصف (الحدود) . فعن عائشة - رضي الله عنها - : " ان قريشاً أهملوا شأن المخزومية التي سرقت ، فقالوا من يكلم فيها رسول الله - ﷺ - ؟ فقالوا : ومن يجرئ عليه إلا أسامة بن زيد - رضي الله عنهم - حب رسول الله - ﷺ - ، فكلمه أسامة - ﷺ - فقال : أتشفع في حد من حدود الله تعالى ؟ ثم قام فاختطب ، ثم قال : إنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ، وأيسم الله لو إن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها " أخرجه الخمسة . وفي روایة أبي داؤد والنسائي إن المرأة المخزومية كانت تستعير المتعاع على السنة جاراتها - أي بواسطتهم - وتتجدهم أي تذكر استعارته^(١) .

د - ان وحدة مركز القرار في منح الجوار في الأمة قد جعل نمذة المسلمين وعهدهم نمذة واحدة وان هذه النمذة كما نصت الصحفة تتسبب إلى الله تعالى " وان نمذة الله واحدة " ^(٦٢) . أما حق ممارسة الجوار من قبل أفراد الأمة فهم فيه متساوون لا يعلو فرد على آخر في هذا الحق بسبب شرفه أو منزلته الاجتماعية . إلا إن حق المسلمين في منح الجوار مقيد بأوامر الله ورسوله فلا يجوز لهم التجاوز على حدود الله ولا التعدي على سلطات الرسول - ﷺ - : " وان نمذة الله واحدة ،

^(١١) ابن الدبيع الشياني ، تيسير الوصول إلى جامع الأصول من حديث الرسول ، مصر ١٩٣٤ ج ٢ ، ص ١٣ .

^(٦٢) ابن هشام ، السيرة ، ق ١ ص ٥٠٢ .

يجير عليهم أذناهم . وان المؤمنين بعضهم أولياء بعض دون الناس " (١٣) .

هـ - وانسجاما مع ذلك فقد نصت الصحيفة على منع أهل المدينة من مسلمين أو مشركين أو يهود أن يمنعوا الجوار لقريش أو من ناصرها لأنها كانت في حالة عداء وحرب مع المسلمين : " وانه لا يجبر مشوك مالا لقريش ولا نفسها ، ولا يحول دونه على مؤمن " (١٤) ، وانه لا تجلب قريش ولا من ناصرها ، وان بينهم النصر على من دهم يثرب " (١٥) .
لقد استطاع الرسول - ﷺ - من خلال هذه التنظيمات التي وضعها في السنة الأولى من هجرته إلى المدينة والتي هي امتداد للمبادئ التي جاء بها القرآن الكريم في الحقبة المكية ان يركز سلطة اتخاذ القرار في الأمور العامة بيده ومنها حق منح الحماية او الجوار للآخرين . وقد حفلت الحقبة المدنية بالكثير من قرارات منح الجوار التي اتخذها الرسول - ﷺ - أما مباشرة أو بناءا على طلب الآخرين .
وسنعرض فيما يأتي لأهم تلك القرارات .

الجوار في الممارسة والتطبيق :

بعد الجوار أحد الوسائل السياسية التي استخدمها الرسول - ﷺ - في توثيق علاقاته مع بعض الأفراد والجماعات في داخل المدينة وخارجها كما انه كان وسيلة مهمة لمحاربة أعدائه من خلال عدم منحهم الجوار وحشد الآخرين إلى جانبه بغية الضغط عليهم وأضعافهم وحملهم على تغيير مواقفهم من الدعوة الإسلامية ، وهو

(١٣) المصدر نفسه ، ق ١ ص ٥٠٢ .

(١٤) المصدر نفسه ، ق ١ ، ٥٠٣ .

(١٥) المصدر نفسه ، ق ١ ، ص ٥٠٤ .

الأمر الذي مارسه بوضوح ضد قبيلة قريش وحلفائها . وسنعرض فيما يأتي لبعض حالات الجوار التي توضح هذه الأهداف لمنح الجوار :

١ . حاول الرسول - ﷺ - الاستفادة من تقاليد العرب في منح الجوار للأخرين من أجل تأمين المناخ المناسب لأصحابه من أجل نشر الدعوة الإسلامية ، وقد عرضنا لعدد من هذه الحالات في الحقبة المكية ، وقد استمرت هذه السياسة في الحقبة المدنية ، إلا أنها لم تخل من اخفاقات بسبب الغدر وعدم قدرة منح الجوار من الوفاء بعهده . وربما كان جوار أبي براء عامر بن مالك لأصحاب بئر معونة ابرز مثال على ذلك . فقد روى ابن إسحاق إن أبي براء قدم على رسول الله - ﷺ - فعرض عليه الإسلام ، فلم يسلم ولم يبعد من الإسلام . وقال : يا محمد لو بعثت رجالا من أصحابك إلى أهل نجد ، فدعوههم إلى أمرك ، رجوت أن يستجيبوا لك ، فقال رسول الله - ﷺ - : أني أخشى عليهم أهل نجد ، قال أبو براء " أنا لهم جار . فلما بعثهم رسول الله - ﷺ - إلى نجد لم يحترم قو أبي براء جواره واعتادوا على أصحاب رسول الله - ﷺ - فقتلواهم جميعا إلا كعب بن زيد ، فانه نجى من الموت بعد أن أصابته جراح بلغة^(١٦) .

وهنالك واقعة أخرى قريبة الشبه بهذه الحادثة ، فقد أدرك الحارث بن سنان سنن الإسلام ، " وبعث النبي - ﷺ - معه رجلا من الأنصار ليذعن أهله في جواره إلى الإسلام ، فقتله رجل منبني ثعلبة ، فبلغ ذلك النبي - ﷺ - فقال لحسان : قل فيه ، فقال حسان بن ثابت :

يا جار من يغدر بذمة جاره منكم فان محمدا لم يغدر
وأمانة المري ما استرعنته مثل الزجاجة صدعها لم يجر

^(١٦) المصدر نفسه ، ق ١ ، ص ١٨٣ - ١٨٥ .

ان تغدوا فالغدر منكم عادة والغدر ينبع في أصول السخيف
بعث الحارث يعتذر ، وبعث بدية الرجل ، ففرقها النبي - ﷺ - على
أهلها^(٦٧) .

٢ . استخدم الرسول - ﷺ - منح الجوار وسيلة لتألف قلوب بعض
الناس واجذابهم إلى الإسلام . ومن الأمثلة على ذلك منحه الجوار لعبيبة
بن حصن ، فقد ذكر ابن بلاد عبيبة بن حصن أجدبت فخاف على قومه
ومواشיהם من الهلاك فسار بهم حتى دخل في حمى المدينة ، وكانت في
ذلك العام حسنة المرعى ، " فأتى النبي - ﷺ - فدعاه إلى الإسلام فلم
يبعد ولم يدخل فيه ، وقال : أني أريد أن أدنو من جوارك فوادعني
فوادعه ثلاثة أشهر ، فلما انقضت المدة انصرف عبيبة وقومه إلى
بلادهم وقد اسمنوا والبنوا وسمّن الحافر من العليان (وهو نوع من
النباتات) ..^(٦٨) غير أن عبيبة قد قابل معروف الرسول - ﷺ -
واحسنه بضده فقام بالإغارة على جمال الرسول - ﷺ - كانت ترعى
في أطراف المدينة فقال له الجارود بن عوف " ما جزيت محمدًا ،
سمنت في بلاده ثم غزوه ، قال : هو ماتري . وقال
رسول الله - ﷺ - : الأحمق المطاع^(٦٩) .

٣ . عملاً بقول الله تعالى : " () وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمَشْرِكِينَ أَسْتَجِرَكَ فَلُجِرْهُ
حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغَهُ مَأْمَنَةً ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ) "^(٧٠)

^(٦٧) ابن دريد الازدي ، محمد بن الحسن ، كتاب الاشتقاد ، تحقيق عبد السلام محمد
هارون ، بغداد ١٩٧٩ ، ج ٢ ص ٢٨٨ .

^(٦٨) ابن قتيبة الدينوري ، عبد الله بن مسلم ، المعارف ، بيروت ١٩٨٧ ،
ص ١٧١ .

^(٦٩) المصدر نفسه ، ص ١٧١ .

^(٧٠) سورة التوبة : آية ٦ .

والتزاماً بما نصت عليه الصحيفة بقولها : " ان ذمة الله واحدة ، يجبر عليهم أدناهم " ^(٧١) . فقد أوردت لنا المصادر كثيراً من حالات الجوار التي بادر بعض المسلمين إلى منحها للمشركين ، كان اغلبها لغرض تأمين حياتهم وحمايتهم من القتل فأقرّ الرسول - ﷺ - جوارهم ، ربما لتأكيد وحدة الجماعة وتلحمها ، وتألفاً لقلوب المشركين الذين استجروا بالمسلمين . وكان من ابرز هذه الحالات ، اجراء زينب بنت الرسول - ﷺ - لزوجها أبو العاص بن الربيع حينما وقعت تجارته غنية بيد المسلمين وكان آنذاك مشركاً فلجاً إلى زوجته التي فرق الإسلام بينها وبينه مستجيراً بها فأحرارته . فأقرّ رسول الله جوارها ، وكان ذلك سبباً في إسلام أبي العاص ^(٧٢) . وكذلك اجراء العباس عم الرسول - ﷺ - لأبي سفيان قبل فتح مكة واقرار الرسول - ﷺ - إحرارته واجراء العديد من المسلمين للمشركين الذين أهدر الرسول - ﷺ - دماءهم قبل فتح مكة واقرار الرسول لفعلهم ، وكان ذلك سبباً في إسلامهم وتألف قلوبهم ^(٧٣) .

ويبدو من دراسة مجموع حالات الجوار التي منحها المسلمون للمشركين في هذا المجال وقام الرسول - ﷺ - بإقرارها ، إنها لم تكن تجاوزاً على سلطات الرسول - ﷺ - في منح الجوار وإنما كانت مبادرات اجتهادية في منح جوار مؤقت معلق نفاذها واستمراره على موافقة الرسول - ﷺ - واقراره - فإن وافق الرسول - ﷺ - عليه

(٧١) ابن هشام ، السيرة ، ق ١ ، ص ٥٠٢ .

(٧٢) الطبرى ، تاريخ ، ج ٢ ، ص ٤٧٠ - ٤٧٢ .

(٧٣) ابن هشام ، السيرة ، ق ٢ ، ص ٤٠٢ - ٤٠٣ ، ٤٠٩ - ٤١١ ، ٤١٧ -

صار نافذا وان اعترض عليه ولم يقره كان باطلا ولم تترتب عليه أية
أثار .

٤ . وبعد فتح مكة في السنة الثامنة للهجرة وانضمامها إلى دولة
الرسول - ﷺ - في المدينة أصبح منح جوار الله ورسوله لمختلف
القبائل والأقوام والمدن علامة على دخولها في طاعة الدولة الإسلامية
وتمتعها بحمايتها . وقد حفظت لنا المصادر التاريخية كثيرا من العهود
التي كتبها الرسول - ﷺ - لمختلف الأقوام يتبعهد فيها بمنتها
(جوار الله وجوار رسوله) إذا التزموا بشروط العهد نحو عهده لأهل
نجران . وحضرموت وقنا وغيرهم^(٧٤) . وهكذا أصبح جوار الله ورسوله
علامة على امتداد الأمان والسلم الإسلامي إلى كافة الأقاليم التي تخضع
للسلطنة الإسلامية وأحكام شريعة الإسلام ، سواء أكان أهلها من
المسلمين أم من أهل الذمة . ولم يعد من الجائز أن يقوم عامة الأفراد
بمنح الحماية والجوار لمن يستجير بهم كما كان الأمر عند العرب قبل
الإسلام ، بل أصبح ذلك من اختصاص الرسول - ﷺ - أو من يخوله
ممارسة ذلك ، لأن الجوار بهذا المفهوم قد أصبح حقا من حقوق
السيادة . وغدا من واجبات الدولة ان تكفل للأفراد والجماعات الذين
يعيشون فيها الأمن والسلام والحماية ، ومن ثم فقد تلاشت الأسباب
والمبررات التي كانت تفرض على بعض الأفراد الأقوياء من زعماء
العشائر وغيرهم منح الجوار لمن يستجير بهم من الضعفاء والمحتججين
وغيرهم^(٧٥) . ولكن هل أدى هذا التحول الجذري في أوضاع المجتمع

^(٧٤) الحيدر آبادي ، محمد حميد الله ، مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوى
والخلافة الراشدة ، القاهرة ١٩٥٦ ، ص ٥٤ - ٥٧ ، ١١٥ - ١٢٨ .

^(٧٥) الزناتي ، محمود سلام ، نظم العرب قبل الإسلام ، القاهرة ١٩٩٢
ص ١١٩ - ١٢٠ .

والدولة إلى اختفاء الجوار من المجتمع العربي في ظل الحكم الإسلامي
أم انه استمر بعد ان اتخذ له مفهوما آخر ينسجم مع روح العهد الجديد ؟

الجوار والتكافل الاجتماعي في الإسلام :

بعد إن تولت الدولة مسؤولية حماية حياة الأفراد وأموالهم
وعراضهم وكل ما قررته لهم الشريعة الإسلامية من حقوق وعلى رأسها
حقهم في المساواة ، وان المسلمين بعضهم أولياء بعض لم يعد للجوار
بمفهومه القبلي القديم من مكان في المجتمع الإسلامي إلا في حالة
ضعف الدولة وتلاشي تأثيرها . ومن ثم فقد أعطى القرآن الكريم والسنة
النبوية للجوار مفهوما أخلاقيا ودينيا يقوم على واجب تعاون وتكافل
الجيران مع بعضهم في السراء والضراء فقال تعالى : " ((واعبُدُوا الله
ولا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدِينِ إِحْسَاناً وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ
وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجَنْبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ ، وَمَا
مَلَكْتُ أَيْمَانُكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مِنْ كَانَ مُخْتَالاً فَخُوراً))^(٧٦) . يقول
القرطبي في تفسير هذه الآية ، إنها آية مدنية محكمة ليس منها شيء
منسوخ ، وقد أمر الله تعالى فيها بحفظ الجار والقيام بحقه والوصاة
برعي ذمته في كتابه وعلى لسان نبيه إلا تراه سبحانه أكد ذكره بعد
الوالدين والأقربين ، فقال تعالى : (والجار ذي القربي) المسلم ،
(والجار الجنب) اليهودي والنصراني . أما (الجار بالجنوب) فهو
الرفيق في السفر ، وقد روي إن مروة السفر بين المجاورين فيه :
بذل الزاد ، وقلة الخلاف على الأصحاب ، وكثرة المزاح في غير
مساخط الله . وقد قيل إن (الصاحب بالجنوب) هي الزوجة ويرى

^(٧٦) سورة النساء : آية ٣٦ .

القرطبي إن القول الأول هو الأصح ، وقد تتناول الآية الجميع بالعموم ،
والله أعلم .

وهكذا يتوصل القرطبي^(٧٧) " إن الوصاة بالجار مأمور بها ،
مندوب إليها مسلماً كان أو كافراً ، وهو الصحيح ، والاحسان قد يكون
بمعنى المواساة ، وقد يكون بمعنى حسن العشرة وكف الأذى والمحاماة
دونه . روى البخاري عن عائشة عن النبي - ﷺ - قال : " ما زال
جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه ... " ^(٧٨) .

وقد اختلف الناس في حد الجيرة " فكان الأوزاعي يقول :
أربعون دارا من كل ناحية ، وقاله ابن شهاب (الزهوي) ، وروي إن
رجل جاء إلى النبي - ﷺ - فقال : أني نزلت محلة قوم ، وإن أقربهم
إلى جواراً أشدتهم لي أذى ، فبعث النبي - ﷺ - أبا بكر وعمر وعلياً
يصيرون على أبواب المساجد : إلا أن أربعين داراً جار ، ولا يدخل
الجنة من لا يأمن جاره بوائقه . وقال علي بن أبي طالب : من سمع
النداء فهو جار . وقالت فرقه : من سمع إقامة الصلاة فهو جار ذلك
المسجد . وقالت فرقه : من ساكن رجل في محلة أو مدينة فهو جار .
قال الله تعالى : (لئن لم ينته المنافقون) إلى قوله (ثم لا يجاورونك
فيها إلا قليلاً) فجعل الله تعالى اجتماعهم في المدينة جواراً ^(٧٩) .

وقد أوصى الرسول - ﷺ - المسلمين في الإحسان إلى الجار
وبره في أحاديث كثيرة قد تزيد على الستين حديثاً^(٨٠) ، إلا إن اجمع

^(٧٧) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج ٥ ، ص ١٨٠ ، ١٨٣ ، ١٨٨ ، ١٨٩ .

^(٧٨) المصدر نفسه ، ج ٥ ، ١٨٤ .

^(٧٩) المصدر نفسه ، ج ٥ ، ١٨٥ .

^(٨٠) للتفصيل يراجع ، الجبوري ، الجوار دراسة في المفهوم ، ص ٥٨ ، ٦٣ .

حديث وأسلمه في الوصية بالجار الحديث الذي رواه معاذ بن جبل ، قال : قلنا يا رسول الله ، ما حق الجار ؟ قال : ان تستقرضك أفرضته ، وان أستعانك أعنده ، وان احتاج أعطيته ، وان مرض عنده ، وان مات تبعه جنازته ، وان أصابه خير سرك وهنيته ، وان أصابته مصيبة ساعتك وعزيتها ، ولا تؤذه بقتار قدرك إلا أن تغفر له منها ، ولا تستطل عليه بالبناء لشرف عليه وتسد عليه الريح إلا بإذنه ، وان اشتريت فاكهة فأهد لها منها وإلا فأدخلها سرا لا يخرج ولذلك بشيء منه يغيطون به ولده ، وهل تفهون ما اقول لكم ، لن يؤدي حق الجار إلا القليل من رحم الله ^(٨١) . يظهر مما نقدم ، إن الإسلام قد أفرج الجوار باعتباره قيمة أخلاقية عليا .. ثم عمل على جعل الجوار بمعنى منح الحماية والامان للأفراد والجماعات من اختصاصات الدولة . أما الجوار بمفهوم التعاون والتكافل بين أفراد المجتمع ، فقد جعله من واجبات الأفراد كافة التي ينبغي عليهم احترامها ومراعاة متطلباتها مراعاة كاملة .

^(٨١) القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، ج ٥ ، ص ١٨٨ ، راجع أيضا ، د . عبد الكريم زيدان المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم ، بيروت ١٩٩٤ ، ج ٤ ، ص ٤١ - ٥١ .